

# نظام الرقابة الداخلية



## قائمة المحتويات

3	.....	نظام الرقابة الداخلية:
3	.....	تأسيس إدارات أو وحدات مستقلة:
3	.....	سياسة تكوين إدارة أو وحدة المراجعة الخارجية:
3	.....	ضوابط الاستقلالية.....
4	.....	نطاق عمل المراجعة الداخلية:
5	.....	مهام إدارة أو وحدة المراجعة الداخلية:
5	.....	خطة المراجعة الداخلية:
5	.....	تقرير إدارة المراجعة الداخلية:
6	.....	حفظ تقارير المراجعة الداخلية:
6	.....	ضبط الوثيقة:



## نظام الرقابة الداخلية:

تقوم الشركة متمثلة في مجلس الإدارة باعتماد نظام رقابة داخلية لشركة إم آي إس وذلك لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيقات أحكام قواعد الحوكمة الخاصة بالشركة التي تعتمدها الشركة، التقيد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة.

كما يلتزم مجلس الإدارة لشركة أم آي إس بأن يتضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية داخل الشركة وأن تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً لأحكام والضوابط الخاصة بها.

## تأسيس إدارات أو وحدات مستقلة:

تنشئ الشركة في سبيل تنفيذ هذا النظام إدارات أو وحدات لتقييم وإدارة المخاطر، وإدارة للمراجعة الداخلية. يجوز للشركة الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات إدارة ووحدة تقييم إدارة المخاطر وإدارة المراجعة الداخلية، ولا يخجل ذلك بمسؤولية الشركة عن تلك المهام والاختصاصات.

يجب الفصل بين مهام إدارة المخاطر ومهام إدارة المراجعة الداخلية بما يضمن استقلالية كل منهما عن الآخر ولتحقيق أفضل النتائج.

## سياسة تكوين إدارة أو وحدة المراجعة الخارجية:

يقوم فريق معين من المجلس بناء على ترشيح من لجنة المراجعة بمهمة وضع سياسة ومهام عمل إدارة المراجعة الداخلية وتقوم لجنة المراجعة بترشيح مدير للإدارة وتحديد مكافأته، وتتكون إدارة أو وحدة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها، ويراعى في تكوين وعمل إدارة أو وحدة المراجعة الداخلية ما يلي:

1. توافر الكفاءة والاستقلال والتدريب المناسب في العاملين بها، وعدم تكليفهم بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
2. ترتبط الإدارة أو الوحدة بلجنة المراجعة وتكون مسؤولة أمامها، وترفع تقاريرها إلى لجنة المراجعة.
3. أن تمكن الإدارة أو الوحدة من الاطلاع على الوثائق والمستندات والمعلومات والحصول على نسخته عليها دون قيد.
4. تحدد مكافآت مدير إدارة المراجعة أو الوحدة، بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الشركة.

## ضوابط الاستقلالية:

١- يجب أن يكون المراجعون الداخليون مستقلون عن الأعمال التي يقومون بمراجعتها بحيث يؤدون أعمالهم بحرية وموضوعية حين يتسنى لهم حيادية وموضوعية الحكم على أداء الأعمال موضوع المراجعة، ويمكن ذلك من خلال الوضعية الاستقلالية لأعمال المراجعة الداخلية وإيمان مجلس الإدارة والإدارة العليا بدعمهم لأداء أعمالهم بحرية دون

أي تدخلات بحيث تضمن اللائحة المالية والإدارية تبعية المراجعة الداخلية للجنة المراجعة في تعيينه وعزله وترقياته .

٢-اتباع قواعد وسلوك المراجعة الداخلية ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

(أ) تتطلب مهنة المراجعة الداخلية أن يتصف منسوبيها بالاستقامة وأن يكون المراجع نزيهاً وعفيفاً وصادقاً وموضوعياً وجاداً ومجتهداً في تحمل مسؤوليات أداء عمله وان ينحاز كاملاً للأمر الموضوعية في أي موقع يؤدي فيه هذه المسؤوليات ، ويجب على المراجع أن لا يدخل في أي عمل غير أخلاقي أو غير مشروع أو فيه أي شبهة.

(ب) يتوجب على المراجع ألا يدخل وهو يعلم في أنشطة مخزية وفسادة تسيء إلى سمعة المهنة.

(ج) عدم دخول المراجع الداخلي في أنشطة قد تؤدي إلى تورطه أو قد تؤدي إلى ظلم أو إجحاف وعليه أن يكون موضوعياً عند قيامه بأداء أعماله .

(د) التزام المراجع بالنزاهة التامة وعدم الاستفادة من الموظفين المراجع عليهم أو من عملاء أو زبائن أو ممولين أو شركات أو مؤسسات أو استشاريين أو مقاولين كعمليات رشوة أو إفساد ذمة أو هدايا أو منافع .

(هـ) التزام المراجع بممارسة الأعمال التي تنطبق عليها قواعد وسلوكيات المهنة والمتطلبات العالمية.

(و) التزام المراجع بالمحافظة على سرية المعلومات التي تحصل عليها أثناء أدائه لأعماله بحيث لا يتم تسريب المعلومات لمنافسين أو خصوم يستفيدون من هذه المعلومات والتي قد تحدث ضرراً للشركة، وألا يكون شاهداً على صحة معلومات مضللة أو مكذوبة لم يثبت له التأكد من صحتها وأن يكون ملتزماً تماماً بلوائح الحوكمة الخاصة بالشركة.

(ز) التزام المراجع بأن يكتب في تقريره كل الوقائع وألا يخفي أي معلومات أساسية وضرورية حيث يعتبر ذلك خيانة للأمانة.

(ح) أن يعمل المراجع على تطوير المهنة وتقدمها وكفاءة الأداء والحفاظ على تأكيد الجودة عند أدائه لأعماله .

(ط) أن يتحلى المراجع بالوعي اللازم لأداء المهام بكل أمانة ومسئولية بحيث تتطابق مع متطلبات وقواعد وسلوك المهنة.

### نطاق عمل المراجعة الداخلية:

الغرض من المراجعة الداخلية هو التأكد من ان أنظمة الرقابة الداخلية تحقق الأغراض المطلوبة منها بكل كفاءة وبأقل تكلفة اقتصادية ويتمثل في أسس الرقابة الداخلية للتأكد من الآتي :

1. معقولية وتوافق المعلومات والبيانات .
2. مدى مطابقة السياسات والخطط والإجراءات واللوائح والقوانين والتعليقات .
3. مدى حماية أصول وممتلكات الشركة.

4. مدى تماشي الأنشطة والعمليات والبرامج الموضوعية مع الأغراض والأهداف المحددة والاستراتيجية والتأكد من مدى قيام الأجهزة الإشرافية بتطبيقها وفق الخطط الموضوعية والأهداف المحددة .
5. تأكيد الرقابة الوقائية وذلك لمنع وقوع الأحداث غير المرغوبة وتصحيح الأعمال غير السليمة وهي موجهة نحو الانجازات المرغوبة وتشجيع تكرار أداؤها .
6. القيام بالتأكيد على سلامة وكفاءة عناصر الرقابة الداخلية.

### مهام إدارة أو وحدة المراجعة الداخلية:

1. تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه.
2. التحقق من مدى التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والتعليقات السارية وسياسات الشركة وإجراءاتها.
3. التحقق من مدى التزام عاملها بالأنظمة واللوائح والتعليقات السارية وسياسات الشركة وإجراءاتها.

### خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة على أن يراعى أن تكون هذه الخطة محدثة سنوياً، ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية، بما في ذلك أنشطة إدارة المخاطر - إن وجدت- وإدارة الالتزام سنوياً على الأقل.

### تقرير إدارة المراجعة الداخلية:

أ) تعد وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل، ويجب أن يتضمن هذا التقرير ما يلي:

- تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الشركة.
- ما انتهت إليه الإدارة أو الوحدة من نتائج وتوصيات.
- بيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

ب) يجب على إدارة أو وحدة المراجعة الداخلية إعداد تقريراً عاماً مكتوباً وتقديمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة، وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة - إن وجد - خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية.

ج) يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة أو وحدة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة وإدارة أو وحدة المراجعة الداخلية، وعلى أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة وذلك لمواجهة التغييرات الجذرية أو الغير المتوقعة في السوق المالية.

- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس - وإدارة أو لجنة المخاطر- بمسائل رقابية والطريقة التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للشركة، والاجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة هذا الإخفاق خاصة المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية.
- مدى تفيد الشركة بالأنظمة الرقابية الداخلية عند تحديد المخاطر إدارتها.
- المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الشركة.c.

#### حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

- يتعين على شركة إم آي إس حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنه بوضوح:
- الأعمال المنجزة.
- النتائج والتوصيات المتوصل إليها وما اتخذ بشأنها.

#### ضبط الوثيقة:

اعتماد السياسة:

	أعضاء المجلس:
	صاحب الصلاحية:
	التوصيات
	التوقيع
	تاريخ الاعتماد:

